واحد وانما تنوعت وتمايزت بتغاير الموضوعات حتى انه لو لم يكن لعلم مو تنوعت
ضوع مغاير لموضوع علم اخر بالذات كموضوعي النحو والطب وهما اللفظ
العربي بعد التركيب وبدن الانسان او بالاعتبار كموضوعي المعاني والبيان
وهما اللفظ العربي المركب لان الاول يبحث عنه من حيث المطابقة لمقتضى الحال والثاني
يبحث عنه من حيث المطابقة للحال والثاني يبحث عنه من حيث تفاوته في
وضوح الدلالة في كونهما علمين وتميزهما تميز بين مختلفين
فتمايز العلوم بتمايز موضوعاتها وموضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضها
الذاتية مثلا موضوع علم الفقه افعال المكلفين لانه يبحث فيه عن اعراضها
الذاتية من وجوب وحرمة وحل وغير ذلك وموضوع الحساب الاعداد لانه يبحث
فيه عن اعراضها الذاتية من جمع وطرح وضرب وغير ذلك وموضوع الفرائض
التركات لانه يبحث فيه عن اعراضها الذاتية من قسمة وغير ذلك فان قيل
هلا استغنى بالحد عن الموضوع او العكس اذ كل منهما المقصود منه تمييز العلم
قلنا كل منهما مغاير للاخر فلا يستغنى باحدهما عن الاخر لان الموضوع
من نسبة الجزء والحد متعلق به والمتعلق غير المتعلق وبيانه انا حددنا العلم
مثلا العلم الباحث عن احوال المعلومات التصورية والتصديقية من الامور التصو
رية والتصديقية التي يقع البحث عن احوالها فهي الموضوع قوله وذكرها
ابو العباس بن زكري هو الامام المعقولي ابو احمد بن محمد بن زكري التلمساني
صاحب التاليف المحررة والنظم المسمى بمحصل المقاصد توفي رحمه
الله سنة تسع وتسعين وثمانمائة قوله في المباحث المباحث جمع المبحث
ما ينبني عليه مباحث العلم بحيث لا يمكن الشروع فيه بدونها ولا يتحقق الا بها
قوله ضبط يحتمل ان يقرأ بفتح الباء او بضمها وعلى كل فيه اشكال لانه ان قرأ
بفتح الباء كان من ابنك الرباعي وهو لا يستعمل وان فتح كان من باب الثلاثي واذا كان
كذلك كان من حقه ان يقول [illegible] لانه واوي العين كما قال يقول قاله شيخنا
اليازغي وفيه نعني بعلي معطوف على محط ومزيدها معمول فيكا قد
م

عليه

عليه قوله العلم الباحث اي المبحوث فيه اعترضه شيخنا اليازغي بانه رسم
لا حد اذ كونه باحثا عن احوال المعلومات اي مبحوث فيه عرض من عرضياته وليس
من ذاتيات العلم فلو اراد حده لقال قواعد وضوابط يعرف بها احوال [illegible]
قوله يعرف بها كيفية التوصل من كونه يعرف كيفية التوصل هو غاية
العلم وغاية الشيء تكون خارجا عنه والتعريف بالخارج رسم قاله السعد
قوله ومجموع المعلوم الخ اشار به لرد ما اورد على هذا الحد من دخول مسائل
الكل في دخول علم الحساب وحاصل ما اجاب به ان مجموع المعلوم
والمجهول في رسم المنطق يخرج علم الحساب لانه يتوصل فيه بمعلوم خاص الى
مجهول خاص قوله وباعتبار انه آلة فيه اشارة الى ان الرسم الاول مبني
على انه علم ويدل له قوله فيما تقدم علم يعرف به وفي ذلك كله اشارة الى ان
الخلاف الواقع في المنطق هل هو علم او آلة فقيل انه علم من العلوم وقيل
انه آلة لغيره لانه يتوصل به الى غيره من العلوم والتحقيق انه علم في نفسه
وآلة لغيره فيكون الخلاف لفظيا كما نص عليه الشيخ قوله ويقال له ضابط
اذ القاعدة الكلية وهي امر كلي ينطبق على احكام جزئيات موضوعاته واحترز
بقوله قانونية من الالة الحسية كالمنشار والقادوم لانها جزئية اذ كل محسوس
من خارج جزئي فان قيل المنشار ونحوه كلي لصدقه على كثيرين فما خرج بقوله
قانونية قلنا نقول الذي يصدق على كثيرين مفهومه وليس هو آلة
للنشر والالة انما هي ما صدقه بالجزئي كما هو ظاهر قوله واصل القانون المسطرة
اي آلة التكسير وهي معلومة فنقل الى المعنى [illegible] وجعل مرادفا
للضابط قوله واسند العصمة للمراعاة فيه اشارة الى ان الاسناد مجازي
وذلك ان العصمة في الحقيقة انما هي نفس المنطق والمراعاة سبب فيه
الاسناد مجازي وفائدة زيادة [illegible] الرسم باعتبار انه عاصم مراعاتها
الذهن عن الخطا في الفكر تتوقف عليه قوله من حيث انها توصل الى امر مجهول
احترز به الذي البحث عنها من حيثية اخرى فيه لا يبطل كون هذا العلوم

Copyright © King Saud University